

سنن البيهقي الكبرى

11740 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ أنبأ أبو العباس محمد بن يعقوب أنبأ الربيع بن سليمان أنبأ الشافعي أنبأ مالك ح وأنبأ أبو عبد الله الحافظ حدثني أبو علي الحسين بن علي الحافظ أنبأ علي بن الحسين الصفار ثنا يحيى بن يحيى قال قرأت على مالك عن بن شهاب عن أبي سلمة بن عبد الرحمن عن جابر بن عبد الله أن رسول الله ﷺ قال Y أيما رجل أعمر عمرى له ولعقبه فإنها للذي أعطيها لا ترجع إلى الذي أعطاهما لأنه أعطى عطاء وقعت فيه الموارث وفي رواية الشافعي فإنه للذي يعطاها والباقي سواء رواه مسلم في الصحيح عن يحيى بن يحيى